



مجلس نواب الشعب الواردات
4 - أكتوبر 2018
رمز الإدارة: ..... / عدد

المراسلة رقم 431 / 2018

تونس في 03 أكتوبر 2018

## إلى السيد رئيس مجلس نواب الشعب

سؤال كتابي إلى السيد: وزير الفلاحة على معنى الفصلين 96 من الدستور و 145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

الموضوع: حول المخاطر البيئية الناجمة عن سكب مياه الصرف الصحي المعالجة وغير المعالجة في شاطئ بحر مدينة بني خيار من ولاية نابل والناجمة أيضا عن الانتصاب العشوائي لأحواض تربية الأسماك قبالة.

سيدي الوزير، سلاما واحتراما، أما بعد،

بطلب من مجموعة من متساكني مدينة بني خيار من ولاية نابل وثلة من نشطاء المجتمع المدني وذلك على إثر معابنتهم لتدهور حالة الشاطئ بالمنطقة، وهو المتفسس الوحيد لمتساكني المدينة، وذلك بملاحظة تغير طبيعة ولون ورائحة رمال قاع هذا الشاطئ الأمر الذي أكده التحليل الدوري لوزارة الصحة خلال شهري مارس و افريل 2018 إضافة لظاهرة تكسب الأعشاب البحرية الميتة على الشاطئ بصفة غير مألوفة وترافقها مع تصحر قاع البحر بتناقص الرمال وتكاثر الاحجار في اشارة خطيرة لتغير كامل الحياة البيئية بهذا الشاطئ الذي هو في شكل خليج صغير الحجم والذي أصبح محاصرا بالتلوث يمنة ويسرة بمحطتي التطهير والضخ ومن الداخل على مرمى حجر من حافة الشاطئ.

سيدي الوزير،

1- الرجاء التفضل بتوضيح الأسباب التي تجعل ديوان التطهير يسكب مياه الصرف الصحي المعالجة وغير المعالجة بصفة مباشرة على ضفاف شاطئ بني خيار وذلك من محطة التطهير "الشراشر" ومحطة الضخ ببني خيار في مخالفة صريحة للفصل 108 من مجلة المياه ونصه:  
"يحجر ان يقع صب او تغطيس بمياه البحر كل المواد على اختلاف أنواعها وخاصة الفواضل المنزلية او الصناعية التي من شأنها ان تضر بالصحة العمومية وكذلك بالحيوانات والنباتات البحرية وان تعرقل سير تنمية الجهات الساحلية من الوجهتين الاقتصادية والسياحية."  
يرجي أيضا توضيح الإجراءات التي ستقومون بها لوضع حد لهذه المخالفات



2- الرجاء التفضل بمدنا بقائمة شركات تربية الأحياء المائية المنتصبة قبالة شاطئ مدينة بني خيار وتوضيح ما يلي بالنسبة لكل منها:

- اسم الشركة وتاريخ الترخيص المتحصل عليه ومدة صلاحيته
- احداثيات الموقع المرخص في استغلاله
- نسخة من موافقة الوكالة الوطنية لحماية المحيط المسداة لدراسة التأثيرات البيئية للمشروع التي تخضع لها مثل هذه المشاريع حسب الأمر عدد 1991 لسنة 2005 والمؤرخ في 11 جويلية 2005، مع قائمة في المؤثرات المصرح بها حسب تلك الدراسات والتزامات صاحب المشروع في رفعها وضمن سلامة بيئية مستدامة.
- الاجراءات المزمع القيام بها في حال تبين لسيادتكم عدم قانونية هذا الانتصاب او إخلاله بشروط الرخصة المسداة أو مكان الانتصاب.
- مدى ارتباط مظاهر التلوث المذكورة أعلاه بهذا النشاط على ضوء ما تشير له دراسة قام مختصون في الميدان من المعهد الوطني لعلوم وتقنيات البحار ومن المعهد العالي للصيد البحري وتربية الأحياء المائية.


سيدي الوزير نذكركم، بكل لطف، أنكم مطالبون بالإجابة عن الأسئلة الكتابية في أجل أقصاه 10 أيام من تاريخ تسلمكم إياها. وذلك طبقا لمقتضيات النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

في انتظار ردكم تقبلوا أسمى عبارات التقدير.

المرفقات:

- 1- مراسلة من وزارة الصحة ردا على استفسار المعتمدية عن نتائج التحاليل الدورية لمياه شاطئ بني خيار
- 2- دراسة حول مؤثرات نشاط تربية الأسماك ببني خيار على مياه خليج الحمامات

ياسين العياري



من

وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري


إلى

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الموضوع: سؤال كتابي من طرف السيد النائب ياسين العياري

المرجع: مراسلتكم عدد 990 بتاريخ 12 أكتوبر 2018.

المصاحب: نص الإجابة



تحية طيبة وبعد،

تبعاً لمراسلتكم المبينة بالمرجع أعلاه، والمتعلقة بالسؤال الكتابي الموجه من السيد النائب ياسين العياري إلى وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري نتشرف بإفادتكم بالإجابة المصاحبة.

تقبلوا سيدي فائق عبارات التقدير والاحترام،

والسلام.

وزير الفلاحة والموارد المائية  
والصيد البحري  
شمير الحطّيب



الموضوع: حول المخاطر البيئية الناجمة عن سكب مياه الصرف الصحي المعالجة وغير المعالجة في شاطئ بحر مدينة بنى خيار من ولاية نابل والناجمة أيضا عن الانتصاب العشوائي لأحواض تربية الأسماك قبائلته.

## الإجابة:

تتعلق النقطة الأولى بوزارة الشؤون المحلية والبيئة، أما النقطة الثانية فهي من اختصاص وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري وفي ما يلي الإجابة.

بالنسبة للإجراءات المتعلقة بإسناد تراخيص استغلال مشاريع تربية الأسماك عرض البحر، أشرف بإعلامكم أننا نتبع مسارا وحيدا وموحدا لكل المطالب كالتالي:

اعتمدت الإدارة العامة للصيد البحري وتربية الأسماك (السلطة المشرفة) مبدأ المقاربة التشاركية من خلال تشريك جميع المتدخلين في عملية اخذ القرار وإتباع تمشي لدراسة مطالب إحداث ومتابعة ومراقبة مشاريع تربية الأحياء المائية أخذا بعين الاعتبار البعد البيئي والاجتماعي والاقتصادي بهدف توفير ظروف النجاح والسلامة لضمان ديمومة النشاط وذلك من خلال إحداث اللجان التالية:

● اللجنة الجهوية الاستشارية لدراسة مطالب مشاريع تربية الأحياء المائية: تعنى هذه اللجنة بدراسة مطالب إقامة مشاريع تربية الأحياء المائية وتوسعة المشاريع المنتصبة مع مراعاة الخصوصيات الجهوية أخذا بعين الاعتبار الجانب الاجتماعي والاقتصادي والتنموي بالجهة تم إقرارها منذ سنة 2014؛

● اللجنة الفنية صلب المركز الفني لتربية الأحياء المائية: تتمثل مهام هذه اللجنة في تحديد المقاييس الخاصة بإقامة مشاريع تربية الأحياء المائية والتقييم الفني للمشاريع المعروضة عليها؛

• اللجنة الاستشارية للمصائد الثابتة: هي لجنة استشارية تم إقرارها بموجب الفصل 43 من قرار وزير الفلاحة المؤرخ في 28 سبتمبر 1995 المتعلق بممارسة الصيد البحري) تعنى بالبت في مطالب إقامة مشاريع تربية الأحياء المائية.

يتم إيداع ملف إحداث مشاريع تربية الأحياء المائية على المستوى الجهوي ليتم عرض الملف للدراسة وإبداء الرأي من طرف اللجنة الجهوية وفي صورة القبول تتم إحالة الملف إلى الإدارة العامة للصيد البحري وتربية الأسماك للتثبت من الملف وإحالاته على أنظار اللجنة الفنية وفي صورة الموافقة على المشروع يتم عرض الملف على أنظار اللجنة الاستشارية للمصائد الثابتة للبت النهائي في المشروع في صورة القبول تسند الإدارة العامة للصيد البحري وتربية الأسماك موافقة مبدئية حتى يتمكن المستثمر من إعداد ملف في متكون من:

- دراسة فنية اقتصادية مفصلة للمشروع
  - دراسة التأثيرات البيئية مصادق عليها من طرف الوكالة الوطنية لحماية المحيط
  - مصادقة من مصلحة المنارات والعلامات البحرية بالنسبة للمشاريع المزمع إحداثها عرض البحر
  - القانون الأساسي للشركة
  - وثيقة تعهد تلزم المستفيد دفع معلوم سنوي مقابل استغلال موقع المشروع يتم ضبطه من طرف مصالح الإدارة العامة للصيد البحري وتربية الأسماك ويكون الدفع مسبقا أي قبل حلول اليوم الأول من كل سنة استغلال. ويمكن مراجعة هذا المعلوم على ضوء التنقيحات المدخلة على الترتيب ذات العلاقة.
- اثر استكمال الملف المذكور آنفا تسند الإدارة العامة للصيد البحري وتربية الأسماك ترخيص استغلال صالح لمدة 7 سنوات مشفوع بكراس شروط استغلال بالنسبة للمشاريع المراد تركيزها عرض البحر. أما المشاريع المراد إحداثها على اليابسة فان الإدارة العامة تسند موافقتها على النشاط حتى يتسنى للمستثمر استكمال إجراءات الحصول على لزمة على اليابسة.

وتقوم المصالح المركزية والجهوية المختصة التابعة لادارة العامة للصيد البحري وتربية الأسماك دورية بمعاينة المنشآت والمعدات المستعملة للتثبيت من مدى تطابقها بتلك المبينة بالدراسات.

إدخال تغييرات في الخاصيات الفنية للمشروع:

قبل القيام بأي تغيير على خاصيات المشروع (تغيير موقع، توسعة في المساحة، الترفيع في طاقة الإنتاج، الزيادة في عدد الأقفاص و/أو تغيير خاصياتها، إدخال أصناف مائية أخرى الخ) على المستثمر إيداع ملف فني يتكون من:

- مطلب باسم المندوب الجهوي للتنمية الفلاحية  
- تقرير حول نشاط الشركة من حيث الإنتاج وإدارة المخزون والتبريرات المتعلقة بالتغييرات المراد إنجازها.

- دراسة الوقع البيئي محينة مصادق عليها من قبل الوكالة الوطنية لحماية المحيط.  
- دراسة فنية واقتصادية محينة للمشروع.

ويخضع تغيير خاصيات مشاريع تربية الأحياء المائية لنفس مراحل بعث مشروع جديد

إجراءات التجديد:

يتقدم المستثمر بطلب تجديد يتكون من:

- مطلب باسم المندوب الجهوي للتنمية الفلاحية بجهة المشروع  
- نسخ من وصل خلاص معالم الاستغلال خلال فترة الاستغلال  
- تقرير حول نشاط الشركة (إحصائيات الإنتاج المسجلة منذ الدخول في النشاط)  
- نسخة من تقرير المتابعة البيئية للسنة الأخيرة مصادق عليه من والوكالة الوطنية لحماية المحيط

- شهادة من مصلحة المنارات و العلامات البحرية بالنسبة لوضعية تأريم موقع المشروع.  
تقوم مصالح الإدارة العامة للصيد البحري بتجديد ترخيص الاستغلال بنفس المدة السابقة (7 سنوات) وفقا للشروط التي تضبطها السلطة المختصة.

الإجراءات المتخذة في صورة عدم احترام مقتضيات ترخيص الاستغلال:

في صورة الإخلال بمقتضيات ترخيص الاستغلال تقوم مصالح الإدارة العامة للصيد البحري يتم حرمانه من جميع الامتيازات الفلاحية المخولة له (إعفاءات جبائية عند التوريد، امتيازات مالية، محروقات...) إلى حين تسوية وضعيته. في صورة عدم تسوية الوضعية يتم اللجوء إلى سحب ترخيص الاستغلال ويتعين على المستفيد إرجاع الملك العمومي (الموقع عرض البحر) إلى الوضع الطبيعي الذي كان عليه قبل الإشغال.

ويلخص الجدول المصاحب وضعية كل شركة وتواريخ تحصلها على مختلف الوثائق الإدارية المعتمدة لمزاولة نشاطها وفق طلب السيد النائب.

هذا ونفيدكم علما انه سبق لمصالح ولاية نابل أن راسلت الوزارة حول وضعية شركات تربية الأسماك بشاطئ بني خيار و ذلك على إثر تدمير متساكني الجهة من بعض الناتجة عن تواجد أقفاص التربية غير مستعملة بالحوض المحاذي لميناء بني خيار تحول فريق مشترك متكون من ممثلين عن الإدارة العامة للصيد البحري وتربية الأسماك والمندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية بنابل والمركز الفني لتربية الأحياء المائية والمعهد الوطني لعلوم وتكنولوجيا البحار ووكالة موانئ وتجهيزات الصيد البحري على عين المكان، وبينت المعاينة الميدانية تواجد أقفاص مفككة في شكل أنابيب تابعة لشركة "سمكة" قرب مقر "الشركة المتوسطة للأسماك MFC" ما انجر عنه عرقلة نسبية للحركة داخل الميناء وقد قام صاحبها بتحويلها إلى مقر شركته.

وبالرجوع إلى وضعية الشركات المخالفة فقد قامت شركة "سمكة" بتجديد ترخيص الاستغلال في أواخر سنة 2017 وقامت بتحويل موقع الأقفاص إلى داخل الحوض لتقوم بتغييرات في تقنية التربية من أقفاص قابلة للغمر إلى أقفاص عائمة لتتلاءم مع الظروف الطبيعية للموقع عرض البحر وتعهد ممثلها بالرجوع للنشاط في شهر ديسمبر سنة 2018. أما بالنسبة "للشركة المتوسطة للأسماك MFC" فقد اعترض ممثلها عن إخراجها نظرا لمروره بصعوبات مالية وقد تم اتخاذ الإجراءات اللازمة ضده من خلال سحب ترخيص الاستغلال لمزرعة تربية اسماك بحرية عرض البحر وإرجاع الملك العمومي (الموقع عرض البحر) إلى الوضع الطبيعي الذي كان عليه قبل الإشغال، إلى جانب فسخ عقد الأشغال الوقتي بالملك العمومي المينائي لاستغلال ارض بيضاء لغرض قاعدة إمداد خدمات للمزرعة المذكورة.

أما بالنسبة لشركتي "ميدورا" و"الشركة المتوسطية للأسماك TSF" فهي تأسست  
ومنتجة منذ سنة 2011 وتقوم المصالح المركزية والجهوية المختصة التابعة للإدارة العامة  
للصيد البحري وتربية الأسماك بصفة دورية بمعاينة المنشآت والمعدات المستعملة للتثبيت  
من مدى تطابقها بتلك المبينة بالدراسات ولم يقع رفع أي مخالفات تتعلق بانتصاب هذه  
المشاريع عرض البحر

كما نفيديكم أن مشاريع تربية الأسماك بالأقفاص العائمة عرض سواحل بني خيبار  
تحصلت على تراخيص استغلال، خلال سنة 2010، طبقا للترتيب الجاري بها العمل  
(الفصل 23 من قانون الصيد البحري عدد 13 المؤرخ في 31 جانفي 1994 والفصل 43  
من قرار وزير الفلاحة المؤرخ في 28 سبتمبر 1995 المتعلق بممارسة الصيد البحري) وليس  
عشوائيا كما هو مبين بالسؤال المطروح.



### قائمة شركات تربية الأسماك المنتسبة عرض سواحل بني خيبر

الوضعية الحالية للمشروع	الإحداثيات المرخص بها	تاريخ تجديد ترخيص الاستغلال	تاريخ اسناد ترخيص الاستغلال	تاريخ الحصول على تصاريح الوكالة الوطنية لحماية المحيط	اسم الشركة
توقفت الشركة المعنية عن النشاط خلال سنة 2017 نظرا لمرورها بصعوبات مالية وقد قامت بتجديد ترخيص الاستغلال وتعهدت بالرجوع للنشاط في أواخر سنة 2018.	A 36°30'00"N 10°51'24"E B 36°30'00"N 10°51'48"E C 36°29'47"N 10°51'48"E D 36°29'47"N 10°51'24"E	2017/12/14	2010/04/30	2010/03/24	
شركة ناشطة وتنتج 1000 طن سنويا ويوفر ما يقارب عن 56 موطن شغل فار.	A 36°25'24"N 10°46'24"E B 36°25'24"N 10°46'49"E C 36°24'58"N 10°46'49"E D 36°24'58"N 10°46'24"E	2017/07/06	2010/07/21	2010/04/08	شركة
تعرضت الشركة لصعوبات مالية بعد وفاة وكيلها وتوقفت عن النشاط منذ سنة 2013، وقد تم العمل على إحيائها دون جدوى فتم سحب الترخيص في 2018/09/21.	A 36°28'14"N 10°50'50"E B 36°28'14"N 10°51'10"E C 36°27'48"N 10°50'50"E D 36°27'48"N 10°51'10"E	-	2010/02/04	2009/04/17	
شركة ناشطة وتنتج 600 طن سنويا ويوفر ما يقارب عن 25 موطن شغل، تقدمت بمطلب لتجديد ترخيص الاستغلال في 2017/10/19، وهو يصدد استكمال الوثائق المطلوبة لتجديد ترخيص الاستغلال (المدة الإضافية راجعة للتدقيق في دراسة المتابعة البيئية للمشروع).	A 36°25'13"N 10°44'30"E B 36°25'13"N 10°45'03"E C 36°25'00"N 10°45'03"E D 36°25'00"N 10°44'30"E	-	2010/05/24	2010/04/08	